

قرار وزاري  
رقم ٨٦/١٢  
في شأن تعديل نسب النجاح في بعض مواد المدرسة الثانوية الصناعية

وزير التربية والتعليم وشئون الشباب  
بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٨٤/٥٠ في شأن ادخال التعليم الثانوي الصناعي في الخطة  
العامة للتعليم الثانوي .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرار  
مادة ١ : تعدل المادة ١٩ والجدول المبين بالمادة ٢٠ من النظام الأساسي للمدرسة الثانوية الصناعية  
على النحو التالي :  
مادة (١٩) : توزع الدرجات بالنسبة للصف الاول والثاني طبقا للجدول التالية :

الصف الاول الثانوي الصناعي

المادة	نهاية كبيرة	نهاية صغرى	الفترة الاولى	الفترة الثانية	امتحان آخر العام
التربية الاسلامية	٥٠	٢٥	١٠	١٠	٣٠
اللغة العربية	٥٠	٢٥	١٠	١٠	٣٠
اللغة الانجليزية	١٠٠	٤٠	٢٠	٢٠	٦٠
الدراسات الاجتماعية	٢٠	٨	٤	٤	١٢
الرياضيات	١٠٠	٤٠	٢٠	٢٠	٦٠
فيزياء	١٠٠	٤٠	٢٠	٢٠	٦٠
كيمياء	٢٠	٨	٤	٤	١٢
رسم هندسي	١٠٠	٥٠	٢٠	٢٠	٦٠
تكنولوجيا	١٠٠	٥٠	٢٠	٢٠	٦٠
التدريبات العملية	٤٠٠	٢٠٠	١٢٠	١٢٠	١٦٠
المجموع	١٠٤٠	٥٢٠			

ملاحظة : النهاية الصغرى للمجموع ٥٠% من مجموع الدرجات .

الصف الثاني الثانوي الصناعي

المادة	نهاية كبرى	نهاية صغرى	الفترة الأولى	الفترة الثانية	امتحان آخر العام
التربية الاسلامية	٥٠	٢٥	١٠	١٠	٣٠
اللغة العربية	٥٠	٢٥	١٠	١٠	٣٠
اللغة الانجليزية	١٠٠	٤٠	٢٠	٢٠	٦٠
الرياضيات	١٠٠	٤٠	٢٠	٢٠	٦٠
فيزياء	١٠٠	٤٠	٢٠	٢٠	٦٠
كيمياء	٢٠	٨	٤	٤	١٢
رسم هندسي	١٠٠	٥٠	٢٠	٢٠	٦٠
تكنولوجيا	١٠٠	٥٠	٢٠	٢٠	٦٠
التدريبات العملية	٤٠٠	٢٠٠	١٢٠	١٢٠	١٦٠
المجموع	١٠٢٠	٥١٠			

ملاحظة : النهاية الصغرى للمجموع ٥٠% من مجموع الدرجات .

مادة (٢٠) : توزع الدرجات بالنسبة للصف الثالث الثانوي الصناعي طبقا للجدول التالي :

الصف الثالث الثانوي الصناعي

المادة	نهاية كبرى	نهاية صغرى	الفترة الأولى	الفترة الثانية	امتحان آخر العام
التربية الاسلامية	٥٠	٢٥	—	—	٥٠
اللغة العربية	٥٠	٢٥	—	—	٥٠
اللغة الانجليزية	١٠٠	٤٠	—	—	١٠٠
الرياضيات	١٠٠	٤٠	—	—	١٠٠
فيزياء	١٠٠	٤٠	—	—	١٠٠
رسم هندسي	١٠٠	٥٠	٢٠	٢٠	٦٠
تكنولوجيا	١٠٠	٥٠	٢٠	٢٠	٦٠
التدريبات العملية	٤٠٠	٢٠٠	١٢٠	١٢٠	١٦٠
المجموع	١٠٠٠	٥٠٠			

مادة ٢ : يعمل بهذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ١٩٨٦/٨٥ م وعلى جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .  
مادة ٣ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

يحيى بن محفوظ المنذري  
وزير التربية والتعليم وشئون الشباب

صدر في : ١٦ جمادى الأولى ١٤٠٦ هـ  
الموافق : ٢٧ يناير ١٩٨٦ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٢٩)  
الصادرة في ١٥/٢/١٩٨٦ م

قرار وزاري  
رقم ٨٦/١٤

وزير التربية والتعليم وشئون الشباب  
بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني السامي رقم ٨٢/٤٢ باصدار قانون الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضي .  
ولما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة ١ : يشهر الاتحاد العماني للتنس الأرضي من الأندية والمؤسسات التي تمارس اللعبة وعددها ثمانية بالاضافة الى أندية الهيئات الخاصة التي لها نشاط في اللعبة .  
مادة ٢ : يعتمد النظام الأساسي المرافق .  
مادة ٣ : تتخذ الخطوات اللازمة لتشكيل مجلس ادارة الاتحاد طبقاً للنظام الذي تضمنه المرسوم رقم ٨٢/٤٢ والنظام الأساسي للاتحاد .  
مادة ٤ : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه و ينشر في الجريدة الرسمية .

يحيى بن محفوظ المنذري  
وزير التربية والتعليم وشئون الشباب

صدر في : ١٩ جمادى الأولى ١٤٠٦ هـ  
الموافق : ٣٠ يناير ١٩٨٦ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٢٩)  
الصادرة في ١٥/٢/١٩٨٦ م

قرار وزاري  
رقم ٨٦/٤٥

بشأن اللائحة التنظيمية لمدارس التعليم الخاص

وزير التربية والتعليم وشئون الشباب  
بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٦٨ بشأن انشاء المدارس الخاصة .